القضايا الاجتماعية الكبرى

في العالم العربي

للدكتور عبد الرحمن شهبندر

معرض المذاهب السياسية

﴿ المصلحة الفردية فوق سائر المصالح ﴾ كان الرأي الشائع في القرن التاسع عشر — قبل انتشار الآراء الاشتراكية — عن الحكومة وحق تدخلها في الشؤون العامة رأياً فردياً خلاصته ان كل فرد هو اعرف الناس بمصلحته الخاصة فلو ترك وشأنه في الظروف الملائمة لسعى دائماً للحصول على ما ينفعه ، لذلك لا يجوز للحكومات ان تتدخل في شؤون الناس اكثر مما هو ضروري لدفع الاذى ومنع سوء الاستعمال ، والاّ فان عملها يعرقل سير الناس في طلب المنافع ويقضي عليهم في المسائل التي يجب ان يقضوا هم فيها بأيديهم . ومن العجيب ان تكون هذه النظرية الفردية — لا نظرية «العقد الاجتماعي» ولا «الحقوق الطبيعية» — هي التي انتقلت بانكلترا من الحكم العظامي الى الحكم العصامي . وان (جرمي بنثم) مؤسس نظرية السعادة الفردية وصاحب كتاب (اصول الشرائع) الذي نقله الى العربية المرحوم فتحي زغلول كان الحكيم الذي طبع بطابعه الخاص اصلاح سنة ١٨٣٢ البرلماني وهي سنة وفاته . وبموجب هذا الاصلاح امتدّت حقوق الانتخاب الى الافراد واتسعت اتساعاً كبيراً وازيحت بعض العقبات المهمة التي كانت تعتورها . ونحا هذا النحو الفردي ايضاً الفيلسوف الاقتصادي الكبير (جون ستورت مل) المتوفى سنة ١٨٧٣ والستر (هربرت سبنسر) شيخ الاجتماعيين المتوفى سنة ١٩٠١ وفي وسعنا ان نوجز « الحكمة البنثمية » ورأي البنثميين اجمالاً بما يأتي : وهو ان المعيار المضبوط للحقوق السياسية التي يتمتع بها الناس هو المصلحة وان السعادة العظمى للاكثرية العظمى هي غاية المجتمع وان هناءة الافراد من النساء والرجال الذين يؤلفون المجتمع — لا المجتمع نفسه — هي التي يقام لها وزن في القسطاس السياسي . وكان اصحاب هذه الديمقراطية الفردية ومن لف لفهم من الداعياء التدخل الحكومي حتى ان المستر (هربرت سبنسر) لما نشر كتابه «الاحصاءات الاجتماعية» في سنة ١٨٥٠ ذهب فيه الى ان وظيفة الحكومة تقتصر على حماية حياة الافراد والدفاع عن حريتهم وامرالهم فقط وفيما عدا ذلك يكون عملها تجاوزاً لامسوّغ له ، وعندهُ ان دستور «المساواة في الحرية» هو ان يكون للفرد ملء الحق في ان يتمتع بجميع ملكاته او مواهبه ضمن حدود الحقوق التي لغيره ان يتمتع بها ، وعلى الدولة — بل واجبها

الوحيد — ان تنفذ هذا الدستور فاذا ما تجاوزته الى غيره اصبحت متعدية ولم تعد حامية

وكان هذا الاطلاق للفرد ان يعرف من حلة السعادة والهناءة بقدر كل ما تتسع له معدته سبباً في ازالة الشيء الكثير من العقبات التي كانت تعتور الافراد في سيرهم مما آل في آخر الامر الى ظهور «الرأسمالية» بثوبها القشيب وقتها بحرية مطلقة وسلطان قاهر بحجة الحرية التي يجب ان يتمتع بها اصحاب رؤوس المال في روحاتهم وغدواتهم . واقتضت هذه الحرية في نظر القائلين بها مذهباً معروفاً هو مذهب «ترك الحبل على الغارب» Laissez—Faire يعني عدم تدخل الحكومة في الشؤون على امل ان مصالح الافراد الشخصية وتمتع كل واحد منهم بملكاته ومواهبه في الحدود التي لا تضير غيره تنتهي في آخر الامر الى التسوية العامة بين الجميع . ولو كانت المسألة كما قال (برنارد شو) هي جلوسنا على شاطىء النهر ومرور الماء من تحت ارجلنا يحمل الينا مطالبنا لهان الامر وصح هذا المذهب ولكن المسألة اننا هائمون في مركبة خيلها جامحة لا ندري متى نسقط في الهوة او نصطدم بالصخرة . وكانت الفكرة الاجتماعية السائدة يوم كتب سبنسر «الاحصاءات الاجتماعية» ان الجمعية البشرية كناية عن حيوان كبير ذي وظائف بدنية فسيولوجية متنوعة فالسكك الحديد مثلاً هي اوردته الدموية واسلاك البرق هي الاعصاب وأما الحكومة فهي العضو المدبر للشؤون فلا غرو ان تكون وظيفتها الاولى والكبرى حماية الارواح والدفاع عن الحرية [1]

ومع كل ما في هذا المذهب الاجتماعي الحيوي — البيولوجي — من الحقائق الراهنة وما في الرأي الفردي من الاسس المشجعة فالمجتمع اليوم معتبر وحدة عقلية اجتماعية قائمة على الارتباط الذهني بين الافراد اكثر منهُ وحدة عضوية حيوانية قائمة على الارتباط الفسيولوجي. ولكن من الخطإ الفادح والاستنتاج المغلوط ان يظن احد ان اتصاف المجتمع بهذا الوصف الفكري المعنوي يزيل عن الافراد غرائزهم الحيوانية الاولى فهذه الغرائز البيولوجية هي الاساس والمجتمع الروحي الذهني هو البناء المشمخر القائم عليها ، بل دلتنا الحرب العالمية وما ولدته من فظائع ومجازر ومجاعات وأوصاب والثورات الوطنية التي حضرناها على ان هذا الانسان «الكامل» المربّى في احضان المدنية والمهذب في مدارسها العالية متى تملكته سورة الغضب او شعر بالحاجات الاولى عاد الى اساسه البيولوجي حالاً فظهر بمظهره الحيواني الصريح

وممن نشأوا على النظرية الفردية الاقتصادية والابتعاد عن التدخل جهد الطاقة الرئيس (هوفر) في ايامه هذه فكان مذهبه سبباً في عزلة اميركا واطالة الازمة الاقتصادية الآخذة بخناق الناس الى ان خذل في الانتخابات الاخيرة خذلاناً دلّ على ثورة الناس من سياسته . وارى ان هؤلاء الكتّاب الفرديين قد افرطوا كثيراً عند ذكرهم وجائب الدولة في جعل حماية

(1) Encyclopaedia Britannica, Vol. XI. p. 9.

الارواح والاموال الكل في الكل ، ولئن كنا لا ننكر ان الدنيا تنقلب في يوم واحد رأساً على عقب ويتحول نظامها الى فوضى متى زالت هذه الحماية واصبحت الارواح عرضة للقتل والاموال عرضة للنهب الا ان مثل هذا الاحتمال في ذكرها والاقتصار عليه هو أليق بدولة تتأسس حديثاً في عصر من الاعصر الخالية ، ولعمري ان هذه الحماية هي من البديهيات في نظر الدول الحاضرة والاقتصار على تصنيفها وشرحها هو اغفال لما استجدّ من الواجبات وما يستجدّ ،خذ على ذلك مثلاً حركة الغلاء التي تقيم المجتمع وتقعده في ايامنا . والتي تهدد النظم القديمة من الاساس ، ففي البلدان الصناعية استجد على الدولة واجب خطير يعبر عنه بقولهم «حق العامل ان يعمل» يعني حق العامل النشيط ان يحصل على ما يضمن له العمل اللائق به بحيث يتمكن من المعيشة معيشة شريف . فالمسألة اذاً كما قال[1] (كونرد جل) ليست دفع النفقة والقبول ومنع الموت صبراً عن هؤلاء الناس فقط بل ضمانة حصولهم على مقياس من الحياة يجعل هذه الدنيا محتملة لهم ويخفف من آلامها عنهم ، فشل هذا الواجب المستجد على خطورته لا تشعر به البلدان التي تعيش في اجواء القرون الوسطى ، بل ما احوج هذه البلدان ال من يحفر بالازميل والمطرقة في جماجم حكامها آية تذكرهم بقدسية الحرية الفردية وشأن الحياة المنبسطة ، وما بعد من البديهيات المسلم بها في الاقطار الراقية قد يكون مثار الشبهة والجدل في الاقطار المتأخرة

ولا ادلّ على رفض النظرية الفردية وما تستند اليه من مذهب «ترك الحبل على الغارب» من اجماع الدول الحاضرة — حتى اشدها رأسمالية — على وجوب التدخل في الشؤون حرصاً على المصلحة العامة ومنعاً من سوء الاستعمال . ولعل اثمن تحفة أدبية خلفتها لنا نصوص المشترعين في وجوب التدخل ما جاء في حديث عبد الله بن المبارك « أن قوماً ركبوا سفينة في البحر فاقتسموا ، فصار لكل رجل منهم موضع ، فنقر رجل منهم موضعه بفأس فقالوا له ماتصنع ؟ فقال هو مكاني اصنع فيه ما شئت . فان اخذوا على يديه نجا ونجوا وان تركوه هلك وهلكوا [2] » ونظرة واحدة في منهاج دولة من الدول الكبرى الحاضرة فيها المقنع الصادق على صحة هذا الرأي ، وفيما يأتي خلاصة مقتبسة مع التعديل من البرنامج الحكومي الذي اورده الرئيس « ودرو ولسن » في كتابه « الدولة » المطبوع قبيل الحرب العالمية ، والرئيس كما هو معلوم هو وحكومته من ابعد الناس عن الاشتراكية [3]

(١) حفظ النظام الاجتماعي كما يحفظ الشرطي سير المركبات والسيارات في الشوارع المزدحمة منعاً من الاصطدام ولو كان السواقون من الاخصائيين في مهنتهم والملائكة في اخلاقهم

(٢) وهو ماذكره المستر (هربرت سبنسر) واقتصر عليه — يعني حماية الابدان والاموال

(١) Government and People, p. 229 (٢) البيان والتبيين للجاحظ (٣) The State, p.p. 637-640

من التلف والسرقة ، وربما كانت هذه الوظيفة اهم وظيفة تقوم بها الحكومة لتوقف الحياة الاقتصادية والاجتماعية عليها وارتباطها بها

(٣) الاشراف العام على الاسرة وتعيين العلائق المشروعة بين الزوج والزوجة وبين الآباء والابناء ، لجهل بعض الناس ، والاخطاء التي يرتكبها غيرهم في احكامه ، والشر المستحكم في قلوب الآخرين . والعقائد السخيفة البالية المستحوذة على الجامدين من الافراد خصوصاً من فسّر منهم الاوامر والنواهي بما ينطبق على رغباته وشهواته كل ذلك يقتضي الاّ تتخذ الحياة العائلية ذريعة للاضرار بأي فرد كان والاّ اصيب المجتمع بالكوارث وحلّ به الدمار من جراء الفساد في الاسرة وهي هي الوحدة الاجتماعية القياسية التي تبنى عليها الجمعية البشرية في تدرجها الحاضر

(٤) تنظيم استملاك الاملاك والاموال وتناقلها وتبادلها

(٥) تعيين التبعة الملقاة على العاتق من الديون المستدانة والجنايات المقترفة وهذه الوظيفة نتيجة لاحقة للوظيفة السابقة والاّ جاز للناس ان يستقرضوا الاموال ثم ينكروها وللاشقياء ان يقترفوا الجنايات ثم يفلتوا من تبعتها فيختلّ النظام الاجتماعي من اساسه

(٦) تعيين الحقوق التي تخولها العقود المتفق عليها بين الافراد

(٧) تعريف الجناية وتعيين الجزاء المترتب على اقترافها، ويحسن بنا ان نذكر هنا ان الجرم كان في الاصل مقترفاً بحق الفرد ونازلاً به فكان عليه ان يسويه بنفسه مع المجرم ، ولكن الدولة اصبح من وجائبها اخيراً ان تحمي الفرد، وليس ذلك فقط، بل ان تحمي نفسها ايضاً لذلك كان الجرم معدوداً جرماً بحق المجتمع ونازلاً به. وعلى الحكومة ان تعين الجناية وتضع الجزاء على ارتكابها

(٨) احقاق الحق وازهاق الباطل في القضايا المدنية ، وما دامت الدولة هي القوة الوحيدة التي تستطيع العمل بعيدة عن المصلحة الفردية فهي الحكم الطبيعي الذي يقضي بين المتخاصمين بالعدل والقسطاس المستقيم

(٩) تعيين الواجبات السياسية المترتبة على الوطنيين وتعيين العلاقات القائمة بينهم وتعريف الامتيازات التي يتمتعون بها . وينطوي تأليف الدولة على فكرة حاكم ومحكوم وان كان القسط الذي يناله الفرد في الحكم يتوقف على نوع الدستور الذي تألفت بموجبه الحكومة والطريقة التي سلكتها ، فالفرد في الحبشة مثلاً يختلف جداً الاختلاف عن الفرد في لندن وباريز. وتعني كلمة « السلطان » في البلدان المستقلة ان يد الدولة فوق الايدي وان كلمتها هي العليا وانها بقوة ارادتها تمتلك ناصية السلطة وتحتفظ بها ، وتظهر هذه السلطة للعيان اما بواسطة الملك او مجلس النواب او الدستور ، وبديهي ان ارادة الدولة السلطانية هي التي تدير الشؤون التي تتناولها الواجبات السياسية والامتيازات التي اشرنا اليها . ففي الحكومات النيابية حيث يحكم الناس أنفسهم بنواب ينتخبونهم يكون السلطان في الدستور وهو من صنع الشعب، يعني ان

الشعب يعيّن حقوقهُ السياسية وواجباته والامتيازات التي يتمتع بها بواسطة الدساتير والشرائع التي يسنها وبالسلطة المحترمة التي يتألف منها . ثم ان حق الاقتراع والتوظف وواجب تأدية الضرائب وحمل السلاح للدفاع عن الاوطان ورد عادية الطامعين وتعيين وظائف الضباط وحدودهم السياسية كل ذلك يجب تقريره بواسطة الحكومة بحسب قوانين واضحة تصدرها ونظم معينة تجري عليها . فأين هذا الموقف من تلك البلدان التي حرمت استقلالها فبلغت من الضعف والامتهان ان أصبحت جميع مظاهر سيادتها احجار شطرنج تلعب بها الايدي الغاصبة ، حتى ان دستورها وهو قاعدة عملها الغي الغاء صريحاً بمجرد مادة اضافية واحدة ادخلتها اليد الاجنبية فجعلتهُ هزءًا وسخرية

(١٠) على الدولة ان تعيش وان تحتفظ بعلاقاتها السياسية بالدول الاجنبية ، فكل دولة هي حيال الدول الاخرى وحدة مستقلة ، وعليها ان تحتفظ بهذه الوحدة وهذا الاستقلال ، وكل اتصال بالدول الاخرى يجب ان تكون الدولة واسطة عقده وطريقة تنفيذه ، ومن اعظم وجائبها ان تدفع عن الاهلين ما يداهمهم من الاخطار الخارجية ، وان تنمي جميع مصالحها المتعلقة بالدول الاجنبية ، وأن ترعى حقوقها والامتيازات التي لها وان يكون رعاياها وما يمتلكون في حرز من حمايتها حريز متى تعلق ذلك كله بالشؤون الدولية

ويلحق بهذه الوظائف الضرورية وظائف اخرى اختيارية منها ادارة التجارة والصناعة وتنظيم العمل والاستيلاء على الطرق والمعابر والجسور والسكك الحديدية والبرق والبريد والاشراف على الشؤون الصحية وتعهد التربية والتعليم والعناية بالفقراء والايتام والعجزة وسن القوانين التي تتناول صنع بعض الاطعمة وبيعها واستهلاكها

ولسنا بحاجة بعد سرد هذه الوظائف الى القول ان هنالك ميلاً مضطرداً في الحكومات الحاضرة الى الاضطلاع بالوظائف المتزايدة واستجماع القوى المشتتة مما حمل الكثيرين من اهل البحث على القول ان هذا الميل سيشتد الى ان تقبض الدولة على الاملاك والصنائع والمرافق والاعمال فتتألف حينئذٍ الدولة الاشتراكية باختيار الامة ونزولاً على ارادة الرأي العام فيها . وهذا (برنارد شو) يذهب فيما يذهب اليهِ الى ان العالم يسير في طريق الاشتراكية رغم انفه ويتجلى هذا السير فيما تمتلكه الدولة في ايامنا من المنافع العامة والمرافق المشتركة ، فالطرقات والشوارع والحدائق البلدية والجسور العمومية كل ذلك يستعمله الافراد على الطريقة الاشتراكية الشيوعية . وقد بقي البريد في انكلترا الى اجل قريب ملك الافراد يستثمرونهُ استثماراً خاصًّا الى ان تحوّل فصار ملك الدولة ، ولا يفكر احد في شيء من الضرر في مثل هذا التحول النافع ، وقد تسير البنوك سيرة البريد ايضاً فتصير ملك الدولة ويظن ان تكون حصتها من الربح الذي تأخذه ربًا على الاموال اضعاف ما يربحه الافراد المتعاملون ، ولم لا يوزع اللبن يا ترى

على الناس بالطريقة الاشتراكية كما توزع المياه في المدن بالانابيب على البيوت فيتنعم الاطفال باللبن جوهر غذائهم كما يتنعم الناس بالماء اصل حياتهم ؟ لكن التتبع دل على انهُ ليس من الضروري ان يؤدي تنظيم المنافع المشتركة على هذا النحو الى تأليف الحكومة الاشتراكية الشيوعية فقد قطعت المانيا وايطاليا مثلاً شوطاً بعيداً في هذا المضمار من غير ان تبطلا الرأسمالية او أن تتشيعا على الطريقة الروسية

ويظهر من قائمة هذه الوظائف الاختيارية المتنوعة ان ليس ثمة طريقة يعتمد عليها في بيان ما يجب ان يضطلع به الفرد وما يجب ان تضطلع به الحكومة ، ويجوز ان يكون القول الفصل في ذلك للرأي العام متى كان ناضجاً ومنظماً تنظيماً صحيحاً صالحاً للتعبير عن ارادة الشعب وحينئذٍ تعمل الحكومة بارشاده وتحت اشرافه وتفوذه كل ما من شأنه ان يؤدي الى السعادة والهناءة ولو اقتضى ذلك زيادة تدخلها . وقد افضنا في ذكر وجائب الدولة لتوجهُ انظار القارىء الى مجال الحكومات الحاضرة المتسع في العالم الغربي ولكننا لم نقصد بوجه من الوجوه ان نسمح لمثل هذا المجال ان يتعدى الى الحرية الفردية للقنسة فهذه الحرية هي الغاية العظمى لكل حكومة صالحة والهدف الاسمى لكل تشريع كريم وتضييقها الى حد بعيد هو العيب الاكبر الملتصق بالحكومات الدكتاتورية الشديدة الوطأة ، ولولا الحرية ما ارتقى البشر الى مستواه ولا حلقت العقول فيما لها من سماء صافية ولا كانت فنون ولا حكمة ولا دين ، وليس من مصلحة البشر في شيء ان تكم افواه النقاد وان كانت في مصلحتهم ان يلجم السفهاء . ولا يرتقي المجتمع متى كانت افكار النبغاء عرضة في كل جولة من جولاتها للاصطدام بالقانون ، ولا هون على الحوت أن يعيش في ساقية من الماء الضحضاح من ان يعيش الرجل الكبير في نظام ضيق ، فعلى المشترعين عند سنهم الدساتير ان يضعوا نصب عيونهم ان القانون انما جعل لمنع الانحراف المرضي من جهة ولتشجيع السير الصحي من جهة اخرى ، وقد ادى العالم ثمناً باهظاً جداً على تلك الجرائم التي اجترحها « ديوان التفتيش » في القرون الوسطى في اوربا بقتله الالوف من النوابغ الى أن تغلبت الحرية فساز اهل المزايا بالبيئة التي تسمح بظهور خصائصهم وساد الازدهار بعد المحل ، ويجوز لنا ان نقول أن كل امة ضربت على عقول أبنائها نطاقاً ثابتاً يحول دول ظهور مواهبهم هي امة سائرة الى الزوال (قال جون لوك) :

« ليست الشريعة بالمعنى الصحيح التضييق على الرجل الحر العامل بقدر ما هي تدريبه وترويضه للوصول الى مصالحه القانونية ، وهي لا تأمر باكثر مما يعود بالنفع على العائشين بكنفها فلو كان في مقدورهم ان يكونوا بفقدها اكثر سعادة منهم بوجودها لتلاشت حيثئذٍ من نفسها باعتبارها فضلة زائدة لا فائدة منها . . . . لذلك مهما اسيء فهم الغاية من الشريعة فهذه الغاية لن تكون لسحق الحرية وخنقها بل للاحتفاظ بها واطلاقها »[1]

(1) John Locke Second Essay on Civil Government